رابط المادة على منصة باحث

رقائق وتوجيهات عامة - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

هل يجوز للمرأة كشف وجهها وشيء من جسمها أمام الطبيب؟

الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

تقول هذه الساعة الى انا شابة مسلمة اقوم بما فرض الله علي نحو ديني آآ ودنياي. اسأل عن حكم كشف وجه مرأة وكشف ما حرم الله منها للطبيب المعالج اذا كانت تشكو من مرض في الرحم مثلا من نزيف او نحوه ولا يوجد هناك طبيبة اخصائية - 00:00:00

بامراض النساء والولادة فانني اضطر في بعض الايام لمثل هذه المواقف وعندما اذهب للطبيب يطلب مني ان اكشف وجهي او اكشف عن اه مواطن اخرى في جسدي ارفض فيقول لا استطيع ان اصف اه العلاج ولا اعرف المرض حتى تكشفي فاضطر الى الكشف وانا خائفة وارتعش علما انه يحضر - 00:00:20

كشف ممرضة وتقوم بستر جميع الجسم ما عدا المنطقة التي اه حرم الله مني اه حتى يعرف الطبيب نوع مرض الرحم ونحو ذلك. وانا اه احتار في هذا وكثير من اخواتي المسلمات يتعرضن لمثل ذلك. افيدونا افادكم الله واذا كان لا يجوز لنا اه نبقى حتى ولو ماتت احدانا من المرض - 00:00:40

ولا تعرض دينها حياءها لمثل هذا افيدونا افادكم الله. الجواب هذه المسألة في الحقيقة لها اهمية كبيرة بالنظر الى كثرة وقوعها. والذي ينبغي في مثل هذه المسألة امور. الامر الاول ان المرأة اذا - 00:01:00

ارادت ان تذهب الى المستشفى فانها تذهب هي وولي امرها من زوج او اب او ابن او عم او خال المهم ان انها لا تذهب الى المستشفى بمفردها خشية خشية من وقوع ما لا تحمد عقباه. وبالاخص اذا كان - 00:01:20

المرأة تذهب الى المستشفى عن طريق اه السيارة يعني ما تذهب الى المستشفى على اقدامها. فالمقصود انها تذهب مع المحرم. هذا هو الامر الاول الامر الثاني ان المحرم هو الذي يتأكد في المستشفى من وجود امرأة متخصصة لهذا المرض واذا وجد - 00:01:40

امرأة مسلمة متخصصة في هذا المرض فانها هي التي تتولى الكشف. الامر الثالث اذا لم يوجد امرأة مسلمة ووجد امرأة غير مسلمة فانها ايضا تتولى الفحص عليها. وذلك بحضور وليها. رابعا اذا لم يوجد طبيبة مسلمة ولا طبيبة غير - 00:02:00

فيمكن ان يكون الكشف عن طريق طبيب مسلم. ويكون بحضور وليها. واذا دعت الحاجة الى ان تخرج جزءا من جسمها لا يتم الكشف عن المرض الا باخراج هذا الجزء. ان هذا يكون جائزا. وجوازه من باب - 00:02:20

الرخصة وهو فرع من فروع قاعدة المشقة تجلب التيسير. رابعا اذا لم يوجد طبيب مسلم فلا مانع من ان يكشف عليها طبيب غير مسلم بحضور وليها وعلى ما وعلى ما سبق واصفوا الامر الذي قبل هذا - 00:02:40

الحاصل انها تذهب الى الى المستشفى مع ولي امرها وتبدأ بالتأكد من وجود طبيبة مسلمة ان لم توجد فطبيبة غير مسلمة فان لم توجد فطبيب مسلم فان لم يوجد فطبيب غير مسلم ويكون الكشف بحضور - 00:03:00

لكن لو حصلت ضرورة للمرأة يعني حصل عندها اضطرار الى الكشف وتذهب الى المستشفى بمفردها وليس عندها فانها تذهب الى المستشفى ولكن تعمل على حسب الترتيب الذي سبق وصفه وعليها - 00:03:20

اتقي الله جل وعلا في نفسها وبالله التوفيق. بارك الله فيكم - 00:03:40